



رقم...م.م.ت 104/01

الدار البيضاء في 18 ابريل 2016

الى السيد رئيس تحرير جريدة المساء

الموضوع: رد على المقال الصادر في جريدتكم بتاريخ 13 ابريل 2016 تحت عنوان " مهنيون يحذرون من ضياع أموال طائلة بسبب تصنيف السفن"

نشرت جريدة المساء في عدد 13 ابريل 2016 مقالا تحت عنوان " مهنيون يحذرون من ضياع أموال طائلة بسبب تصنيف السفن". وقد احتوى هذا المقال، عن جهل أو بسوء نية، على الكثير من المغالطات. و تنويرا للرأي العام، فإننا نود أن نتقدم بالتوضيحات التالية:

1- التصنيف عملية إجبارية تخص أنواعا من السفن، وهي عملية تشمل مراجعة تصاميم السفن و معاينتها في مرحلة بنائها و مراقبتها طوال حياتها، تقوم بها شركات التصنيف. وهي ليست من اختصاص مديرية الملاحة التجارية أو أي إدارة بحرية أخرى حول العالم. و بالتالي، فلا يمكن الحديث عن خصوصية هذه العملية أو تفويضها.

2- ما تم تفويضه هو عملية تفتيش و مراقبة السفن وليس التصنيف. وهذه العملية التي خصت عددا قليلا من السفن تمت في إطار القوانين الجاري بها العمل، بالخصوص المرسوم 2-92-438 الصادر في 17 يونيو 1992 و تنفيذا للاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، بالخصوص الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار SOLAS كما تم تعديلها. و ما قامت بها الإدارة حاليا ما هو إلا تحيين لدفتر التحملات مع هيئات التصنيف، ليكون مستجيبا للمعايير المنصوص عليها في المدونة الدولية للهيئات المعترف بها (RO CODE).

3- عملية التفويض عملية جزئية. وقد حافظت الإدارة على عدد كبير من اختصاصاتها و احتفظت بحقها في تفتيش السفن الحاملة للعلم الوطني التي فوضت مراقبتها. كما يمكنها بمقتضى المدونة الدولية للهيئات المعترف بها (RO CODE) مراقبة و تتبع عمل الشركات التي تم التفويض لها. كما أن عمليات التفتيش والمراقبة هي جزء ضئيل من الاختصاصات العديدة التي ليس من الممكن تفويضها و التي منها على الأخص:

- التسيير الإداري و الاجتماعي لرجال البحر
- مراقبة العمل البحري
- مراقبة التكوين البحري و إصدار شهادات رجال البحر وفقا لاتفاقية STCW
- إصدار شهادات السفن المتعلقة بالقانون الدولي للشغل البحري DMLC Part I وفقا لاتفاقية MLC
- تسجيل السفن و تسيير الرهون البحرية
- إصدار وثائق السفن
- المساهمة في عمليات الانقاذ
- المساهمة في مكافحة التلوث البحري
- مراقبة السفن الأجنبية في إطار مراقبة دولة الميناء
- إجراء التحريات بعد الحوادث البحرية
- تنزيل خطط عمل لتفعيل نتائج دراسة استراتيجية النقل البحري





4- العلاقة الحالية بين إدارة الملاحة التجارية وهيئات التصنيف تشمل الجوانب التالية:

- التفويض طبقا للاتفاقيات الدولية و النصوص القانونية الوطنية.
- نقل الخبرة والتكنولوجيا عن طريق الندوات والمحاضرات
- تدريب وتكوين الاطر المغربية المنتمية لإدارة الملاحة التجارية

5- جل الدول البحرية الكبرى و كذا النامية قامت بتفويض مهام التفتيش الى الهيئات المعترف بها. على سبيل المثال يمكننا ان نلاحظ أن دولا مثل كندا و تركيا وبلجيكا ودولا عربية كالأردن وعدد كبير من الدول الأخرى تعتمد على هيئات التصنيف في مراقبة السفن التي تحمل علمها.

6- لقد كان اقتراح تفويض مراقبة السفن الرافعة للعلم المغربي إلى هيئات التصنيف من أهم توصيات دراسة استراتيجية قطاع النقل البحري وتطوير العلم الوطني. هذه الدراسة، التي كان من أهم أهدافها جذب مستثمرين دوليين لتسجيل سفنهم تحت العلم المغربي وتشغيل البحارة المغربية، تروم تقليص العجز الحاصل في ميزان الأداءات الناتج عن نقل الصادرات و الواردات المغربية، الذي يتعدى اثني عشر مليار درهم، والمساهمة في تكوين الضباط البحريين و تعزيز الخبرة في ميدان الخدمات و صناعة النقل البحري. وإن القول بأن هذا التفويض يؤدي إلى ضياع أموال طائلة أمر مجاني للصواب، ذلك أن عملية مراقبة سنوية لبخارة تجارية لا تكاد تتعدى عشرة آلاف درهم، وهذا المبلغ لا يكاد يغطي في أغلب الأحيان حتى مصاريف تنقل مفتشي الملاحة التجارية خارج المغرب لمباشرة عملية التفتيش.

وفي إطار حق الرد المكفول وتنويرا للرأي العام الوطني نطلب منكم أن تعملوا على نشر هذه التوضيحات في جريدتكم كرد على المقال المذكور أعلاه.

و تفضلوا بقبول خالص التحيات و السلام



مهنيون يحذرون من ضياع أموال طائلة بسبب خوصصة تصنيف السفن

راسلوا الرباح واعتبروا الأمر غير قانوني وبعيدا عن النصوص التشريعية البحرية للمملكة

التجارية من تفويض مهامها السيادية للإدارة المغربية إلى هيئات أجنبية للترتيب، موضحا أن الغريب في الأمر، أن مديرية الملاحة التجارية تجاهلت الأمر وقامت بحملة دعائية مفادها الترويج لشركات الترتيب الدولي، بمناسبة انعقاد الدورة الثانية لمارفور2016 بالمعهد العالي للدراسات البحرية، والتي جاءت كرد على رسالة جمعيته الموجهة إلى الوزارة.

تتمة ص 2

تخليها الطوعي عن الاختصاصات السيادية للمملكة في مجال المراقبة البحرية، مما يجعلها عرضة للارتهاق لشركات التصنيف الأجنبية، التي تجني أموالا طائلة من وراء مثل هذه القرارات. وأوضح بنمعاشو أن الجمعية المغربية لضباط الملاحة التجارية عبرت في رسالتها إلى وزير التجهيز والنقل، باعتباره الوصي على القطاع، عن غضبها من عدم تجاوب الوزارة مع رسالة سابقة تستنكر ما أقدمت عليه مديرية الملاحة

إسماعيل روجي

كشف مصدر مسؤول أن وزير التجهيز والنقل، عبد العزيز رباح، تلقى رسالة احتجاج شديدة اللهجة، تنتقد إقدام مديرية الملاحة التجارية على تفويض مهامها السيادية للإدارة المغربية إلى هيئات أجنبية للترتيب. وأوضح عبد الخالق بن معاشو، في تصريح لـ«المساء» أن هذا التفويت انحراف خطير تعرفه مديرية الملاحة التجارية، من خلال



مهنيون يجذرون من ضياع أموال طائلة بسبب خوصصة تصنيف السفن

الإدارة المغربية، حيث إن المغرب لا يتوفر على أسطول بحري من ناحية الكم والكيف.

وفي سياق متصل، عبرت الجمعية عن انشغالها العميق لهذه الوضعية التي لم تعرفها الإدارة المغربية سابقاً، خصوصاً أن هذه العملية تزامنت مع تفريغ ممنهج للإدارة من مجموعة من الكفاءات. وقد دعت الجمعية وزير التجهيز والنقل إلى المحافظة والاستفادة من هذه الكفاءات، خاصة في مجال التكوين الذي يعرف خصاصاً على مستوى المعهد العالي للدراسات البحرية، مما سيمكن من استمرارية الخبرة المراكمة في هذا المجال. وشددت الجمعية في الأخير على ضرورة تقويم الانزلاقات غير المسؤولة، خاصة تلك الداعية إلى نهج سياسة خصخصة السلطة التنظيمية للإدارة المغربية.

إسماعيل روجي

تتمة ص (01)

واعتبر بنمعاشو أن ما أقدمت عليه مديرية الملاحة التجارية من توكيل مهامها السلطوية إلى هيئات أجنبية بعيد كل البعد عن النصوص التشريعية البحرية للمملكة المغربية وخاصة مرسوم رقم 263.401، الذي يعترف بموجبه فقط بشركات تصنيف السفن المؤهلة لوضع علامات الهياكل على السفن المغربية، ولا يوجد أي سند قانوني تقوم بموجبه مديرية الملاحة التجارية بتفويض مهامها لشركات الترتيب الأوربية، مضيفاً أنه وأمام غياب أسطول بحري محترم، تعد هذه القرارات ارتجالية وتضرب في العمق مسار